

الحالات المعروضة يوم 17 ديسمبر 2016

الحالة: القتل العمد أثناء أحداث الثورة 2011

الاسم: مروان جملي

مقدم الحالة: والد الضحية

تعريف الضحية

هو مروان بن حسن جملي أعزب متربص بالتكوين المهني اصيل مدينة تالة ولد في 1991/10/25 وتوفي يوم 2011/01/08 بتالة إثر احتجاجات ثورة الحرية والكرامة.

السياق

اتسم حكم بن علي بالاعتداء على الحريات الفردية والعامّة وانتهاك حقوق الانسان وتهميش الجهات الداخلية وتوالى المحاكمات السياسية والاعتقالات والمضايقات والتهديدات للمعارضين السياسيين ومناضلي حقوق الانسان والحركات الاحتجاجية الاجتماعية والنقابية، وشكل التعذيب وسوء المعاملة ممارسة ممنهجة ومتواصلة. و قد دفعت التراكمات وحالة الكبت التي فرضها النظام الحاكم أطراف مختلفة من المجتمع التونسي للتنديد والتعبير عن رفضهم لكافة أشكال القمع السياسي والبؤس الاجتماعي ولم يول النظام الأهمية الكاملة لعدد المؤشرات وحالة الغليان التي توحى بحصول انفجار وتمادى في اتباع منهج المقاربة الأمنية في التعامل مع الحركات الاحتجاجية السلمية والمطالب الاجتماعية التي بلغت ذروتها يوم 17 ديسمبر 2010 عندما أقدم شاب من سيدي بوزيد (محمد البوعزيزي) على احراق نفسه فكان منطلقا لموجة من الاحتجاجات عمت سريعا كامل أنحاء البلاد انتهت في أقل من شهر بالإطاحة ببني علي سقط خلالها عديد القتلى و الجرحى. وفي هذا السياق قتل مروان جملي يوم 2011/01/08 بتالة.

الوقائع

امام عجز السلطة على اخماد الاحتجاجات بمدينة تالة والقصرين حتى لا تصل شرارتها إلى العاصمة وتكون تهديدا جديا لسلطة الحكم، التجأت قوات الامن الى استعمال الرصاص الحي ضد المتظاهرين. وفي هذا الإطار وأثناء مشاركته في الاحتجاج السلمي الذي جد بمدينة تالة يوم السبت 8 جانفي 2011 بالقرب من صيدلية الثامري أصيب مروان جملي بطلق ناري على مستوى جنبه الأيمن وحين حاول الفرار لحقه عون أمن ورماه برصاصة ثانية على مستوى الصدر وبقي ينزف حتى تمكن بعض الأجوار من إيجاد سيارة لحمله إلى المستشفى لكنه فارق الحياة داخلها.

وفي نفس اليوم انتقلت العائلة صحبة أصدقاء وأقارب مروان الى المستشفى لنقل جثمان الفقيد إلى منزل والده وفي طريقهم فوجئوا بأعوان النظام المتمركزين على مستوى مفترق الطرق قرب محكمة الناحية يستهدفونهم ليسقط الفقيد محمد العمري مصابا بطلق ناري وليصاب العديد من الشباب الآخرين بجروح.

النتائج

قررت النيابة العمومية لدى المحكمة الابتدائية بالقصرين فتح بحث تحقيقي من أجل القتل العمد مع سابقه القصد ضد رئيس الجمهورية الأسبق وكل من عسى أن يكشف عنه البحث لصلووعه في عمليات القتل والجرح التي شهدتها ولاية القصرين، وذلك على إثر الشكايات التي تقدم بها المحامون وذوو الشهداء والجرحى طالبين فيها تتبع الجناة. وحيث تخلى قاضي التحقيق بالمحكمة الابتدائية بالقصرين عن النظر في القضية لفائدة التحقيق العسكري استنادا لعدم الاختصاص الحكمي.

وبعد استكمال أبحاثه وإجراء المكافحات اللازمة وسماع كل من رأى فائدة في سماعه قرر السيد قاضي التحقيق بالمحكمة العسكرية الدائمة بالكاف بتاريخ 2011/08/17 ختم البحث في القضية.

وبتاريخ 2012/06/13 أصدرت الدائرة الجنائية بالمحكمة العسكرية الابتدائية الدائمة بالكاف حكما في حق جملة المتضررين يقضي بإدانة زين العابدين بن علي ووزير الداخلية وقيادات أمنية وأعوان أمن من أجل المشاركة في القتل العمد مع سابقة القصد والمشاركة في محاولة القتل العمد مع سابقة القصد والقتل دون عمد والاعتداء بالعنف وتسليط عقوبات بالسجن تتراوح مدتها بين عشرة أشهر ومدى الحياة وعدم سماع الدعوى في حق بعض المتهمين وبتغريم المتهمين المحكوم عليهم مع إحلال المكلف العام في حق الدولة التونسية محلهم لتعويض كل المتضررين.

ولكن بعد استئناف جميع الأطراف الحكم المذكور أعادت محكمة الاستئناف العسكرية بتاريخ 12 أبريل 2014 تكييف الأفعال المنسوبة للمتهمين في اتجاه التخفيف معتبرة أنها من قبيل القتل على وجه الخطأ والاعتداء بالعنف الشديد والامتناع عن المحذور.

وبتوجيه الملف الى محكمة التعقيب قررت الدائرة العسكرية بمحكمة التعقيب بتاريخ 12 أبريل 2015 بناء على مطالب التعقيب المرفوعة في 14 أبريل 2014 بقبول مطلب تعقيب النيابة العسكرية ونقض القرار المطعون فيه وإعادة التكييف وإرجاع الملف لمحكمة الاستئناف العسكرية بتونس للنظر فيها مجددا بهيئة أخرى ورفض بقية مطالب التعقيب أصلا. وما تزال القضية منشورة إلى اليوم أمام أنظار محكمة الاستئناف العسكرية بتونس.